

الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع

حرة فالولد حر وعليه قيمته للسيد ولو عجز السيد عن نفقة أم الولد أجبر على تخليتها لتكتسب وتنفق على نفسها أو على إيجارها ولا يجبر على عتقها وتزويجها .
كما لا يرفع ملك اليمين بالعجز عن الاستمتاع فإن عجزت عن الكسب فنفقتها في بيت المال وإنا سبحانه وتعالى أعلم .

قال المصنف رحمه الله تعالى هذا آخر ما يسره الله سبحانه وتعالى من الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع فدونك مؤلفا موضح المسائل محرر الدلائل فلو كان له نفس ناطقة ولسان منطلقة لقال بمقال صريح وكلام فصيح في در مؤلف هذا التأليف الرائق النفيس ولا شلت يدا مصنف هذا التصنيف الفائق النفيس وهذا المؤلف لا بد أن يقع لأحد رجلين إما عالم محب منصف فيشهد لي بالخير ويعذرني فيما عسى يجده من العثار الذي هو لازم الإكثار .
وإما جاهل مبغض متعسف فلا اعتبار بوعوعته ولا اعتداد بوسوسته ومثله لا يعبأ بموافقة ولا مخالفته وإنما الاعتبار بذي النظر الذي يعطي كل ذي حق حقه .
إذا رضيت عني كرام عشيرتي فلا زال غضبنا علي لثامها فإن طفرت بفائدة شاردة فادع لي بحسن الخاتمة وإن طفرت بعثرة قلم فادع لي بالتجاوز والمغفرة والعذر عند خيار الناس مقبول واللفظ من شيم السادات مأمول